التدابير الشرعية للتخفيف من آثار اللجوء

إعداد

د/ أمين صالح ذياب غماز

أستاذ الفقه وأصوله المساعد - قسم الدراسات الإسلامية
كلية العلوم والآداب بمحايل- جامعة الملك خالد
المملكة العربية السعودية

شكر وتقدير

هذا البحث تمَّ دعمه من خلال البرنامج البحثي العام بعمادة البحث العلمي – جامعة الملك خالد – المملكة العربية السعودية (رقم المشروع ١٠٣/ ١٤٤٠هـ)

Acknowledgements

" The authors extend their appreciation to the Deanship of scientific Research at king khalid University for funding this work through General Research Project under grant number (103-1440)"

ملخص

- التدابير الشرعية للحد للتخفيف من آثار اللجوء.
- إعداد: الدكتور/ أمين صالح ذياب غماز.
- كلية العلوم والآداب بمحايل – جامعة الملك خالد.

تهدف هذه الدراسة إلى إظهار الصورة المشرقة للشريعة الإسلامية في التعامل مع مشكلة اللجوء التي تؤرق الكثير من الدول والمجتمعات في هذا الوقت الراهن، من خلال بيان التدابير التي اتخذتها الشريعة الإسلامية للتخفيف من آثار اللجوء على الفرد اللاجئ، وعلى الدول المستضيفة.

حيث تضمنت الدراسة الحديث عن حق المأوى وأهميته في الشريعة الإسلامية، وبيان التكييف الفقهي لمعنى اللجوء، وبيان أسبابه، وشروط منح هذا الحق لطالبيه في الإسلام، ومن ثمَّ بيان التدابير التي اتخذتها الشريعة الإسلامية للتخفيف من آثار اللجوء على الفرد اللاجئ، من خلال إعطاء اللاجئ الحق في العمل والكسب دون أية قيود، وترسيخ مبدأ الأخوة بين كافة المسلمين، ومن خلال الاهتمام بالعامل النفسي للاجئين، ومحاولة دمجهم في المجتمعات.

كما تضمنت الدراسة الحديث عن التدابير الشرعية للتخفيف من آثار اللجوء على الدول المستضيفة، من خلال ترسيخ مبدأ التكافل الاجتماعي بين المسلمين، ومن خلال إنشاء صندوق لدعم اللاجئين على المستوى الدولي.

ABSTRACT

- **Religion Procedures in Eliminating Refuge**
- Dr. Amin Saleh Theyab Ghammaz
- aghammaz@kku.edu.sa
- Faculty of Arts and Science - Mahayel – King Khalid University

This study seeks to manifest the shiny façade of Islam in dealing with the issue of refuge which plagues many countries and communities nowadays. It also sheds light on the precautions Islamic religion implement in minimizing refuge before it really occurs as 'prevention is better than cure'.

This paper handled the importance of the right of refuge in Islamic religion and then it identified the jurisprudential interpretation of refuge and its reasons. After that, the paper clarified refuge conditions and the right of Asylum. Finally, the study dealt with the precautions Islam implement in preventing refuge and before, while and after wars.

The study concluded that we should deal with the issue of refuge in accordance with the principles of Islam since current international laws are inefficient in resolving this issue or at least reducing its impact on individuals and hosting countries bearing in mind that Islamic religion cannot be partitioned or implemented on one aspect of life and neglecting others.

- Key words: Religion Precautions- effects - Refuge

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين، ورحمة الله للناس أجمعين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

وبعد:

لقد كرَّمت الشريعة الإسلامية الإنسان غاية التكريم، وحفظت له جميع حقوقه كما بينت له واجباته، ومن الحقوق التي حفظتها الشريعة الإسلامية وأقرتها، حق الإنسان في المأوى والموطن وعدم إبعاده عن موطنه إلا في بعض الحالات الخاصة التي يتعدى بها هذا الإنسان على غيره، ويكون فيها مصدرَ خطرٍ على المجتمع، كما في حالة المحاربين.

وقد تحدث بعض الأمور الطارئة التي تفرض على هذا الإنسان الابتعاد عن موطنه قسراً ومن غير رضاه، كما في حالة الحروب، والنزاعات، والكوارث الطبيعية، والذي يسمى (باللجوء).

وكما هو معلوم عن الشريعة الإسلامية أنها تضع المبادئ والأسس التي تمنع الضرر قبل وقوعه، وإذا وقع تضع المبادئ والأسس التي تخفف من آثاره وتبعاته، ومن ذلك موضوع اللجوء، فوضعت الشريعة الكثير من المبادئ التي تمنع وقوع اللجوء، وإذا وقع تحاول التخفيف من آثاره على الفرد وعلى المجتمع.

وبات موضوع اللجوء في الوقت الراهن من أكثر المشاكل التي تعاني منها الدول مع كثرة الحروب والنزاعات والكوارث الطبيعية، ففي التقرير

السنوي الصادر عن المفوضية السامية للأمم المتحدة جاء فيه: (أنّ عدد اللاجئين في العالم ارتفع من ١٠٠ مليون شخص عام ١٩٦٠م إلى ١٧٥ مليون شخص عام ٢٠٠٠م) [١].

فأصبح من الضروري بمكان أن نبين موقف الشريعة الإسلامية من هذا الأمر، والاستفادة من هذا الموقف في علاج هذه المشكلة العالمية مع ظهور العجز الواضح للقوانين والأنظمة الدولية في التعامل مع هذه المشكلة وحلها، بل وحتى في التخفيف من آثارها.

فجاءت هذه الدراسة لبحث جانب محدد من جوانب هذه المشكلة وهو بيان التدابير الشرعية للتخفيف من آثار اللجوء ضمن مبادئ السياسة الشرعية.

أهمية البحث:

التركيز على تميز الشريعة الإسلامية عن غيرها من الأنظمة والقوانين في التعامل مع مشكلة اللاجئين، مع بيان أهم التدابير الشرعية للتخفيف من آثار اللجوء على الفرد اللاجئ، وعلى الدول المستضيفة للاجئين.

مشكلة البحث:

تحاول هذه الدراسة الإجابة على الأسئلة الرئيسية الآتية:

- ما هو التكييف الفقهي لمعنى اللجوء في الشريعة الإسلامية ؟
- ما هي شروط منح حق اللجوء لطالبيه في الإسلام ؟

---

(١) المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، التقرير السنوي بتاريخ ٢٠٠٦/٤/٢م.

- ما هي التدابير التي اتخذتها الشريعة الإسلامية للتخفيف من آثار اللجوء على الفرد اللاجئ، وعلى الدول المستضيفة لهم ؟
- ما هي مظاهر تميز الشريعة الإسلامية على القوانين والنظم الدولية في التعامل مع مشكلة اللجوء ؟

أهداف البحث:

- التعريف بحق المأوى والموطن وأهميته في الشريعة الإسلامية.
- بيان التكييف الفقهي لمعنى اللجوء في الشريعة الإسلامية.
- بيان شروط منح حق اللجوء لطالبيه في الشريعة الإسلامية.
- بيان التدابير الشرعية للتخفيف من آثار اللجوء.

منهجية البحث:

لقد اتبعت في هذه الدراسة المنهج الوصفي الذي يهتم بوصف الظاهرة المدروسة وصفاً كيفياً وكمياً دقيقاً، والمنهج التحليلي في المبحث الثاني عند الحديث عن التدابير التي اتخذتها الشريعة للتخفيف من آثار اللجوء.

خطة البحث:

اشتملت خطة البحث على مقدمة ومبحثين وخاتمة على النحو الآتي:

المقدمة: وبينت فيها مشكلة الدراسة، وأهميتها وأهدافها ومنهجية البحث والدراسات السابقة، ومبحثين على النحو الآتي:

المبحث الأول: التعريف بمفردات الدراسة، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: حق المأوى في الشريعة الإسلامية وأهميته.

المطلب الثاني: التعريف بمعنى اللجوء وأسبابه.

المطلب الثالث: شروط منح حق اللجوء لطالبيه في الإسلام.

المبحث الثاني: التدابير الشرعية للتخفيف من آثار اللجوء، وفيه مطلبين:

المطلب الأول: التخفيف من آثار اللجوء على الفرد اللاجئ.

المطلب الثاني: التخفيف من آثار اللجوء على الدولة المستضيفة.

ثمَّ جاءت الخاتمة وبينت فيها أهم النتائج والتوصيات والمقترحات.

وفي ختام هذه المقدمة أرجو من الله الكريم أن أكون قد وفقت فيما بذلت، وأسأل الله العظيم أن يكتب لي القبول الحسن عنده، وأن يجعل هذا العمل في خدمة شريعته وإعلاء كلمته، فما كان فيه من الصواب فهو من توفيق الله – ﷻ – وله الحمد والشكر، وما كان فيه من النقص أو التقصير فمن نفسي ومن الشيطان والعياذ بالله منه ونستغفر الله العظيم على ذلك، وعذري أنّ الكمال المطلق لله – ﷻ – وأنّ النقص من شان البشر، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه إلى يوم الدين.

د/ أمين صالح غماز

المبحث الأول

التعريف بمفردات الدراسة

المطلب الأول

حق المأوى والمسكن في الشريعة الإسلامية وأهميته

من الأسس التي تقام عليها الدول الحديثة أن يتمتع الأفراد بحقوقهم الدينية والدستورية والمالية والاجتماعية، وهذا أمر ثابت في الشريعة الإسلامية قبل القوانين والأنظمة الدولية.

ومن الحقوق الثابتة للفرد في المجتمع الإسلامي حقه في مسكن يليق به وعلى الدولة أن تُأمنَ له هذا المسكن إن عجز عن تأمينه لنفسه، وفي ذلك يقول الإمام ابن حزم الظاهري: (فرض على الأغنياء من أهل كل بلد أن يقوموا بفقرائهم، ويجبرهم السلطان على ذلك، إن لم تقم الزكوات بهم ولا في سائر أموال المسلمين بهم، فيقام لهم بما يأكلون من القوت الذ ي لابد منه، ومن اللباس للشتاء، والصيف بمثل ذلك، وبمسكن يكنهم من المطر والصيف والشمس وعيون المارة) [(١)].

وصانت الشريعة الإسلامية حق المسكن للإنسان فوضعت الكثير من الآداب والضوابط التي تمنع انتهاك المساكن فمنعت التجسس على الإنسان في مسكنه وشرعت الاستئذان عند دخول البيوت وغير ذلك من الآداب الشرعية والضوابط المرعية.

---

(١) ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري، المحلى، ج٦، ص ١٥٦.

ومنعت الشريعة الإسلامية للدولة الاستيلاء على أي مسكن لغير ضرورة ملحة وبغير عوض عادل يدفع لصاحبه، ومن المواقف المشرفة والمشرقة في ذلك أنّ عمر بن الخطاب – ﷺ – أمر بإعادة جزء من بيت أحد المصريين كان عمرو بن العاص – ﷺ – والي مصر قد نزع ملكيته دون ضرورة، وكذلك طلب عمر بن عبدالعزيز – ﷺ – من واليه على الشام أن يرد البيت الذي استولى عليه إلى صاحبه، لأنَّ المصلحة العامة لم تكن تبرر هذا التصرف [١].

ويتبع ذلك أيضاً أن يتمتع هذا الفرد بالعيش في موطنه ولا يجوز أن يبعد عن موطنه إلا المحاربين الذين يسعون في الأرض فساداً حيث قال تعالى:

□ □ بن بى بي تر □ □ تن تى تي □ □ □ □ □ □
□ □ □ □ □ □ □□ □ □ □ □ □□ □ □ □ □ ى ي

[٢]، فجزاء النفي والإبعاد عقوبة لم يذكرها الله إلا جزاء للذين يحاربون الله ورسوله [٣].

فحق الإنسان في العيش في موطنه حق ثابت له لا يحق لأي أحد أن يسلب الإنسان هذا الحق ما دام هذا الإنسان لا يتعدى على غيره ولا يشكل خطراً على بقية المواطنين الذين يعيشون في المجتمع.

---

(١) انظر البلاذري، أحمد بن يحيى بن جابر بن داود، فتوح البلدان ص ١٢١– ١٣٢، وأبو عبيد في الأموال ص ١٥٢.

(٢) سورة المائدة: آية ٣٣.

(٣) عبدالوهاب خلاف، السياسة الشرعية أو نظام الدولة الإسلامية في الشؤون الدستورية والخارجية والمالية، ص ٣٣.

منهج الإسلام في إقرار حرية المساكن:

أمَّا عن منهج الإسلام في إقراره وصيانته لحرية المساكن فيتمثل في الأمور التالية:

١. جعل الإسلام حق المسكن من الحقوق الثابتة للأفراد داخل المجتمع الإسلامي بغض النظر عن أديانهم أو أعراقهم.

٢. إقرار الإسلام لحرمة المسكن والمأوى: فشرع الإسلام الاستئذان عند دخول البيوت فقال تعالى: □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □

□ لج لحلخ لم لهمج مح مخمم [(١)]. **ويدخل في ذلك منع التعدي على البيوت وهدمها أو إلحاق الضرر بها.**

٣. مع التجسس على البيوت: فلقد جاء النهي صريحاً في القرآن الكريم عن التجسس والاطلاع على عورات البيوت وذلك لخطورة هذا الأمر، وما ينتج عنه من تبعات وآثار سيئة على المجتمعات المسلمة، فقال تعالى:

لخ لم لى لي □ □ □ □ □ □ □□ □ نم □ نى □ □ □

□□ □ □ □ □ □ يم يى □ □□ □ ٌّ ٍّ َّ ُّ □ □ [(٢)].

وورد حوادث كثيرة تؤكد التزام المسلمين بهذا المبدأ من ذلك ما ورد عن عبدالرحمن بن عوف: أنَّه حرس ليلة مع عمر بن الخطاب – ﷺ – بالمدينة فبينما هم يمشون شب لهم سراج في بيت فانطلقوا يؤمونه حتى إذا دنوا منه إذا باب مجاف على قوم لهم فيه أصوات مرتفعة فقال عمر

---

(١) سورة النور: أية ٢٧.

(٢) سورة الحجرات: آية ١٢.

– ﷺ – وأخذ بيد عبدالرحمن: أتدري بيت من هذا ؟ قال: لا قال: هذا بيت ربيعة بن أمية بن خلف وهم الآن شرب فما ترى ؟ فقال عبدالرحمن: أرى قد أتينا ما نهى الله عنه نهانا الله – ﷻ – فقال: نم فقد تجسسنا فانصرف عمر عنهم وتركهم [1].

ومن ناحية تميز الشريعة الإسلامية في إقرارها لحرية المأوى والموطن أنَّها حددت موجبات النفي والإبعاد لأي شخص عن دياره وموطنه فحددت هذه الموجبات بما يلي:

أولاً: جريمة الحرابة: فلقد اتفق الفقهاء على أنَّ النفي عقوبة من عقوبات المحاربين التي نصت عليها آية الحرابة، وإنما حصل الخلاف بينهم في حكم عقوبة النفي هل هو مشروع على المحارب حداً أو تعزيراً.

ثانياً: جريمة الزاني البكر.

ثالثاً: ارتكاب جريمة تعزيرية توجب الإبعاد والنفي: حيث ذهب جمهور العلماء إلى أنَّ مفهوم النفي والتغريب تعزيراً هو: أنَّ الجاني يخرج من البلد التي وقعت فيها الجريمة إلى البلد التي يعينها الإمام [2].

---

(١) عبد الرزاق (٢١٣/١٠ – ١٨٩٤٣) عن معمر عن الزهري عن مصعب بن زرارة ابن عبدالرحمن عن المسور بن مخرمة :رجاله ثقات وإسناده صحيح.

(٢) الدردير، الشرح الكبير، ج٤، ص٣٥٥. الماوردي، الأحكام السلطانية، ص٢٣٦. البهوتي، كشاف القناع، ج٦، ص١٢٦.

المطلب الثاني

التعريف بمعنى اللجوء وأسبابه

اللجوء في اللغة:

اللجوء مصدر الفعل لجأ يقال لجأ إلى الشيء والمكان يلجأ لجأ ولجوءاً وملجئاً، بمعنى لاذ به واعتصم، واللام والجيم والهمزة: كلمة واحدة، وهي اللجأ والملجأ: المكان يلتجئ إليه، يقال لجأت والتجأت.

ويقال ألجأت أمري إلى الله، أي اسندت، ولجات إلى فلان وعنه والتجأت وتلجأت إذا استندت عليه واعتضدت به أو عدلت عنه إلى غيره، وألجأه إلى الشيء اضطره إليه وألجأه عصمه والتلجئة الإكراه: والملجأ واللجأ – محركة – المعقل والملاذ[1]، ومنه: قوله – ﷻ –: ﴿ ﴾ [2].

اللجوء في الاصطلاح:

جاء في اتفاقية ١٩٥١م الخاصة بوضع اللاجئين، بأنّ اللاجئ هو: كل شخص يوجد في خارج بلد جنسيته أو بلد إقامته وعنده خوف له ما يبرره من التعرض للاضطهاد بسبب عنصري أو ديني أو القومية أو الانتماء إلى فئة اجتماعية معينة أو بسبب رأي سياسي ولا يريد ان يستظل بحماية ذلك

---

(١) انظر: ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، مادة (لجأ) ج ٥، ص٢٣٥، الفيروزأبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب، القاموس المحيط ص٦٥، ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم، لسان العرب، ج١، ص ١٥٢، الفيومي، أحمد بن محمد بن علي، المصباح المنير ص ٢١٠.

(٢) سورة التوبة: آية ٥٧.

البلد أو العودة إليه خشية تعرضه للاضطهاد [١].

وعُرفَ اللاجئ أيضاً بأنّه: شخص هجر موطنه الاصلي أو أبعد عنه بوسائل التخويف ولجأ إلى إقليم دولة أخرى طلباً للحماية أو لحرمانه من العودة إلى موطنه الأصلي [٢].

التكييف الفقهي لمعنى اللجوء:

وعند الرجوع إلى الفقه الإسلامي نستطيع القول بأنّ التكييف الفقهي لمعنى اللجوء هو الهجرة فراراً بالدين، أو النفس، أو المال وهنالك مصطلحات ذات صلة بها وهي الاستجارة، وطلب الأمن، وابن السبيل.

ويمكن تعريف الملجأ أو الجوار في الإسلام بأنَّه: (إعطاء الأمن لملهوف فار إلى دار الإسلام من اضطهاد وظلم أو وضع سيء يمكن أن يتعرض له)[٣].

ونستطيع تعريف اللجوء بأنّه: هجرة الإنسان من موطنه الأصلي إلى مكان آخر للحفاظ على إحدى الضرورات الخمس بسبب الحروب أو الكوارث الطبيعية.

فلا يقيد اللجوء بوقت الحروب بل قد يحدث نتيجة للظروف والعوامل الطبيعية مثل الفيضانات والزلازل والبراكين وغيرها.

---

(١) الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين، اعتمدت بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ٤٢٩ (د-٥).

(٢) مبادئ القانون الدولي العام، محمد حافظ غانم، ص ٥٤٩.

(٣) الملجأ في الإسلام، الدكتور أحمد أبو الوفا، كلية الحقوق، جامعة القاهرة.

المطلب الثالث

شروط منح حق اللجوء لطالبيه في الإسلام

من الأمور التي تميز الشريعة الإسلامية في موضوع اللجوء والتي تنبثق من احترام هذه الشريعة الربانية للإنسان بغض النظر عن دينه وجنسه ولونه وعرقه أنّ حق اللجوء يعطى لكل من يطلبه بغض النظر عن هذه الاعتبارات تطبيقاً للمبدأ الإسلامي القائل (أمام مصائب الدنيا كل بني آدم سواء).

ونص الإعلان الإسلامي العالمي لحقوق الإنسان (١٩٨١) ميلادية (على أنَّ لكل شخص مضطهد أو مظلوم الحق في طلب الملاذ والملجأ، وهذا الحق مضمون لكل كائن إنساني بغض النظر عن العرق، أو الدين، أو اللون، أو النوع).

لكن مراعاة الشريعة الإسلامية للكرامة الإنسانية لا تمنع من الموازنة بين المصالح والمفاسد في استقبال اللاجئين فيشترط في منح حق اللجوء لطالبيه هذين الشرطين:

الشرط الأول: انتفاء الضرر: كأن يطلع هذا اللاجئ على أعراض المسلمين، أو يتجسس لصالح الأعداء وينشر الفساد في المجتمع.

الشرط الثاني: الحصول على الإذن: وهي مسألة خلافية بين العلماء حيث اشترط البعض الإذن بالدخول حيث يقول الإمام المقدسي: (ولا يدخل أحد منهم إلينا بلا إذن ولو رسول وتاجراً)[١].

(١) المقدسي: الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل: ج٢، ص ٣٨، دار المعرفة، بيروت، البهوتي: كشاف القناع عن متن الإقناع، ج ٣، ص ١٠٨.

والذي أراه أنَّ هذا الشرط راجع ومتعلق بالشرط الأول فمتى تأكد الإمام أنّ هذا اللاجئ لا يشكل خطراً ولا يكنُّ الغدر للمسلمين فإنَّه يعطى هذا الحق أخذاً بمبدأ إغاثة اللهفان الذي تقره الشريعة الإسلامية.

ولقد سبقت الشريعة الإسلامية جميع القوانين الوضعية في هذه المجال بل وأكدت أنَّه متى أعطي اللاجئ هذا الحق فلا يجوز بعد ذلك رده إلى دولة يخشى على حياته فيها، ويعد ذلك من الغدر وقد حرمت الشريعة الإسلامية الغدر بكل أنواعه وصوره.

المبحث الثاني

التدابير الشريعة للتخفيف من آثار اللجوء

المطلب الأول

التخفيف من آثار اللجوء على الفرد اللاجئ

من مقاصد الشريعة الإسلامية رفع الضرر سواء كان هذا الضرر خاصاّ بمعنى أنَّه يقع على فرد معين أو ضرراً عاماً بحيث يكون على جميع أفراد المجتمع او أكثرهم وذلك استنادًا إلى الحديث الشريف: (لا ضرر ولا ضرار) الذي أصبح فيما قاعدة من القواعد الكلية الكبرى في الشريعة الإسلامية[١] ويعبر عنها أيضاً بقاعدة: (الضرر يزال).

ومما لا شك فيه أنّ اللجوء له آثاره الظاهرة والواضحة على الفرد وعلى المجتمع، ولقد هدفت الشريعة الإسلامية من خلال العديد من الإجراءات بالتخفيف من آثار اللجوء على الفرد من خلال التدابير الآتية:

أولاً: إعطاء اللاجئ حقه في العمل والكسب:

فمن التدابير الشرعية التي تخفف من آثار اللجوء على الفرد حقه في العمل والكسب، ولا يوجد نص شرعي يمنع اللاجئ من حقه في العمل والكسب للعيش الكريم، بل إنّ ذلك يساهم في الإعمار والتنمية للدول الإسلامية.

ثانياً: تمتع اللاجئ بكافة الحقوق التي للمسلمين من طعام وشراب ورعاية صحية وغير ذلك:

فمبدأ المساواة شعار من أظهر شعائر الإسلام، فالإسلام لا يفرق بين رعايا الدولة على أساس أصولهم، فهذا اللاجئ الذي جاء إلى بلاد المسلمين

(١) القواعد الكلية الكبرى، صالح بن غانم السدلان، ص٤٣٩.

إن كان مسلماً أو غير مسلم له من الحقوق ما للمسلمين وعليه ما على المسلمين.

ثالثاً: التخفيف من آثار اللجوء بإقرار مبدأ المؤاخاة:

وخير مثال على ذلك ما حدث بين المهاجرين والانصار حيث أنَّ من أولى أعمال النبي – ﷺ – الإخاء بين المهاجرين والانصار، فمن أول الأعمال التي بدأ بها النبي – ﷺ – إيجاد الروابط التي تربط آحاد الجماعة الإسلامية، وتكوِّن وحدة تضم معها العناصر المختلفة الأنساب والأماكن، حيث أنَّ يجعل ذلك المجتمع مجتمعاً مؤتلفاً في شعوره تمحى فيه الفوارق والطبقات.

رابعاً: اهتمام الإسلام بالعامل النفسي للاجئين:

حيث تشير الدراسات الحديثة أنَّ كثيراً من اللاجئين خاصة الأطفال منهم يعانون من مشاكل نفسية بسبب ظروف اللجوء، وراعى الإسلام العامل النفسي للاجئين منذ لحظة وصولهم إلى الدولة الإسلامية، وذلك بإظهار السرور عند استقبالهم، وإقرار الأخلاق الإسلامية الرفيعة في التعامل معهم، التي تتمثل بالإيثار والإحسان لهم، وهذا بلا شك له أثره الإيجابي على نفسياتهم، بخلاف ما نراه في هذه الأيام من التذمر والضجر من وجودهم خصوصاً في البلاد الغربية التي أقفلت الكثير منها حدودها أمام اللاجئين، عدا عن المعاملة السيئة التي يواجهونها في تلك البلاد.

وتعتبر المملكة العربية السعودية من البلاد التي ضربت أروع الأمثلة في دعم اللاجئين، ومحاولة التخفيف من معاناتهم منذ عشرات السنين ابتداءً من

دعمهم للاجئين الفلسطينيين، ودعمهم للقضية الفلسطينية سياسياً واقتصادياً، ودعمها أيضاً للاجئين السوريين واليمنيين.

حيث تشير الدراسات إلى أنَّ المملكة العربية السعودية تحتل المركز الأول عالمياً في نسبة المساعدات الإنمائية الرسمية والتي تصل إلى ما نسبته ١.٩ % من الدخل القومي الإجمالي، متجاوز النسبة المستهدفة من الأمم المتحدة وهي ٠.٧ % [(١)].

خامساً: عدم رد اللاجئين ورفض استقبالهم:

فمبادئ الشريعة الإسلامية تحكم باستقبال وإغاثة اللهفان ضمن الضوابط التي لا تؤثر على الدولة الإسلامية، وفي هذا يقول تعالى: □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ [(٢)].

(١) صحيفة مكة المكرمة، الثلاثاء ٢٩ / ربيع الأول / ١٤٤١هجرية، الموافق ٢٠١٩/١١/٢٦م.

(٢) سورة التوبة: آية ٦.

المطلب الثاني

التخفيف من آثار اللجوء على الدولة المستضيفة

من المعلوم أنّ استضافة اللاجئين تشكل عبأً اقتصادياً كبيراً على الدول المستضيفة، حيث تشير الدراسات في المملكة الأردنية الهاشمية إلى أنّ كلفة استضافة اللاجئ الواحد تصل حوالي (٢٥٠٠) دينار سنوياً، وأنَّ تكلفة اللاجئين خلال العام ٢٠١٢ ميلادية بلغت (٤٤٩.٩٠٢) مليون دينار، وتقدر الكلفة خلال العام ٢٠١١ ميلادية بحوالي (١٤٠.٢٨) مليون دينار[١].

ومن خلال البحث والنظر في كتب الفقه الإسلامي نجد عدة تدبيرات واجراءات تخفف من العبء الاقتصادي والمالي على الدول المستضيفة لهم وذلك من خلال الإجراءات الآتية:

أولاً: مبدأ التكافل الاجتماعي:

ويقصد بالتكافل الاجتماعي: أن يكون أفراد المجتمع مشاركين في المحافظة على المصالح العامة والخاصة ودفع المفاسد والأضرار المادية والمعنوية، بحيث يشعر كل فرد فيه أنّه إلى جانب الحقوق التي له أنَّ عليه واجبات للآخرين وخاصة الذين ليس باستطاعتهم أن يحققوا حاجاتهم الخاصة وذلك بإيصال المنافع إليهم ودفع الأضرار عنه[٢] .

---

(١) اللجوء السوري وأثره على الأردن، أ.د/ محمد علي سميران، مفلح علي سميران، بحث مقدم إلى المؤتمر الدولي لكلية الشريعة وكلية القانون في جامعة آل البيت حول (الإغاثة الإنسانية بين الإسلام والقانون الدولي واقع وتطلعات)، ١٤٣٥/٢٠١٤م.

(٢) التكافل الاجتماعي، من منشورات وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، السعودية، ص ١١.

ويتمثل دور الدولة في هذا الأمر في الحث على التكافل الاجتماعي ومساعدة اللاجئين، وأن يقوم كل فرد بدوره في هذا المجال، عن طريق تفعيل دور بيت المال، أو ما يسمى بصناديق الزكاة في هذه الأيام، حيث يمكن أن يعطى اللاجئين من أموال الزكاة وهو أمر ثابت أفتى به الكثير من العلماء المعاصرين.

ثانياً: إنشاء صندوق لدعم اللاجئين على المستوى الدولي:

ومن الأمور التي تخفف من آثار اللجوء على الدول المستضيفة، إنشاء صندوق دولي من الدول الغنية لدعم الدول التي تستضيف اللاجئين بحسب نسبة عدد اللاجئين في هذه الدولة، وتشرف على هذا الصندوق هيئات ومنظمات دولية للتأكد من وصول المساعدات إلى مستحقيها.

ويمكن للدول العربية والإسلامية إنشاء هذا الصندوق تحت مظلة منظمة المؤتمر الإسلامي للتأكيد على سماحة الإسلام ونشر مبادئه السمحة في مساعدة الدول التي تستضيف اللاجئين بغض النظر عن ديانتهم وأعراقهم.

ثالثاً: توظيف أدوات الاقتصاد الإسلامي في دعم اللاجئين:

حيث تمثل أدوات الاقتصاد الإسلامي مجالاً واسع الثراء والتنوع، سواء في الأدوات التي تعتمد المعاوضات كأنظمة المشاركات، أو التبرعات كالأوقاف والزكاة والتبرعات؛ حيث تتكامل هذه الأدوات في تحقيق الأهداف الكلية للاقتصاد والتنمية وإمكانية توظيفها في قوالب حديثة تساير الأدوات المعاصرة وتتكامل معها، ويستفيد منها اللاجئين.

ويعتبر الوقف من المجالات الواسعة التي يمكن الاستفادة منها في دعم اللاجئين كإنشاء وقف يخصص ريعه للاجئين تحت إشراف الدولة، ويسهم هذا بتخفي الأعباء أيضاً على الدول وتعزيز مشاركة القطاع الخاص في هذا المجال.

الخاتمة

وفي ختام هذا البحث نذكر في هذه الخاتمة أهم النتائج التي توصلت إليها في هذه الدراسة، بالإضافة إلى أهم التوصيات والمقترحات:

أولاً: حق المأوى والمسكن من الحقوق الثابتة للفرد في الدول الحديثة وهذا الحق أقرته الشريعة الإسلامية ووضعت الكثير من التدابير والإجراءات للمحافظة عليه، ومن ذلك إنّ عقوبة الإبعاد عقوبة لم يذكرها الله إلا جزاءً للمحاربين.

ثانياً: التكييف الفقهي لمعنى اللجوء راجع إلى مصطلح الهجرة وهي الفرار من الموطن الأصلي للمحافظة على النفس أو الدين.

ثالثاً: يشترط لمنح حق اللجوء لطالبيه في الشريعة الإسلامية انتفاء الضرر بحيث لا يشكل هذا اللاجئ أي ضرر على المجتمع الإسلامي وإذا رأى الإمام أنّ استضافة هذا اللاجئ يشكل خطراً على الأمة فله كامل الحق في منع استضافته ومنع دخوله إلى بلاد المسلمين.

رابعاً: للإمام الحق في منح الإذن باستقبال اللاجئين بناء على مبدأ الموازنة بين المصالح والمفاسد.

خامساً: من الأمور التي تميزت بها الشريعة الإسلامية وتعد من خصائصها وميزاتها أنها ترفع الضرر قبل وقوعه وذلك اعتماداً على قاعدة: (الرفع أقوى من الدفع) أو (المنع أسهل من الرفع) فاتخذت عدداً من التدابير للحد من اللجوء قبل وقوعه.

سادساً: من التدابير التي اتخذتها الشريعة الإسلامية للتخفيف من اللجوء خلال فترة الحرب، حرمة التعدي على الشيوخ، والنساء، والأطفال ومن لا يشارك في القتال، فإذا علمت هذه الفئات أنهم ليسوا هدفاً في الحرب فيسهم

هذا الإجراء بالتخفيف من لجوئهم، الإضافة إلى المعاملة الإنسانية السمحة، فلا يجوز تجويع الناس وتعطيشهم لإجبارهم على النزوح من ديارهم إلا لضرورة عسكرية، لأنَّ ذلك يعتبر من الإفساد المحرم في الشريعة.

سابعاً: لقد هدفت الشريعة الإسلامية من خلال العديد من الإجراءات إلى التخفيف من آثار اللجوء على الفرد من خلال إعطاءه الحق في العمل والكسب، وتمتعه بكافة حقوقه، فله ما للمسلمين وعليه ما على المسلمين، وعدم ردهم والامتناع عن استقبالهم.

ثامناً: يعتبر التكافل الاجتماعي في الدولة الإسلامية من أبرز الوسائل التي تخفف من أثر اللجوء على الدولة وأن يشارك الافراد في تحمل جزء من المسؤولية في استقبال اللاجئين.

المقترحات والتوصيات:

أولاً: يقترح الباحث بضرورة توظيف أدوات الاقتصاد الإسلامي كأنظمة المشاركات والأوقاف لدعم اللاجئين وسد احتياجاتهم، ومما يسهم في تخفيف الاعباء على الدول المستضيفة.

ثانياً: يقترح الباحث بضرورة تكاتف الدول الإسلامية لإنشاء صندوق لدعم الدول المستضيفة للاجئين، مما يسهم في التخفيف من معاناتهم، وإظهار الصورة للمشرقة لمبدأ التكافل بين الدول تحت مظلة منظمة المؤتمر الإسلامي.

ثالثاً: يقترح الباحث بضرورة اجتماع ثلة من كبار العلماء المسلمين لوضع أنظمة مستقاة من الشريعة الإسلامية، ومن مبادئ السياسة الشرعية لتنظيم ووضع الحلول المناسبة للحد من اللجوء والتخفيف من آثاره على الأفراد، وعلى الدول، ولإظهار الصورة المشرقة للدين الإسلامي في التعامل مع مثل هذه المشاكل العالمية.

قائمة المصادر والمراجع

- البلاذري، أحمد بن يحيى بن جابر بن داود، فتوح البلدان، دار ومكتبة الهلال، بيروت.
- البهوتي، منصور بن يونس، كشاف القناع عن متن الإقناع، عالم الكتب، بيروت.
- الجيلاني محمد، حماية اللاجئين في زمن النزاعات المسلحة بين الشريعة الإسلامية والقوانين الوضعية، بحث منشور في مجلة أصول الشريعة التخصصية، المجلد ٤، العدد ١، يناير ٢٠١٨م.
- ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري، المحلى بالآثار، دار الفكر، بيروت.
- خلَّاف، عبدالوهاب، السياسة الشرعية أو نظام الدولة الإسلامية في الشؤون الدستورية والخارجية والمالية، ط: الأولى ١٤٣٦هـ ٢٠١٥م، دار الغد الجديد.
- الدردير، أبو بكر أحمد بن محمد بن أحمد، الشرح الكبير، دار إحياء الكتاب العربي.
- أبو زهرة، محمد، نظرية الحرب في الإسلام، من منشورات المجلس الاعلى للشؤون الإسلامية، ط: الثانية ١٤٢٩هـ ٢٠٠٨م، القاهرة.
- السدلان، صالح بن غانم، القواعد الكلية الكبرى، ط: الأولى ١٤١٧هـ، دار بلنسية، الرياض.

📖 سميران، محمد علي، ومفلح علي سميران، اللجوء السوري وأثره على الأردن، بحث مقدم إلى المؤتمر الدولي لكلية الشريعة وكلية القانون في جامعة آل البيت حول (الإغاثة الإنسانية بين الإسلام والقانون الدولي واقع وتطلعات) ١٤٣٥هـ ٢٠١٤م، الأردن.

📖 أبو عبيد القاسم بن سلام، الأموال، دار الكتب المصرية، القاهرة ١٣٥٣هـ.

📖 غانم، محمد حافظ غانم، مبادئ القانون الدولي العام، دار النهضة الجديدة ١٩٦٧م، القاهرة.

📖 ابن فارس، ابن الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، (تحقيق وضبط: عبدالسلام محمد هارون)، بلا رقم طبعة، الدار الإسلامية، لبنان.

📖 الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب، الأحكام السلطانية والولايات الدينية، ط: الثانية ١٩٦٦م، مطبعة الحلبي، القاهرة.

📖 ابن منظور، جمال الدين أبو الفضل محمد بن مكرم، دار صادر، بيروت.

📖 المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، التقرير السنوي بتاريخ ٢/٤/٢٠٠٦م.

📖 الفيروزأبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب، القاموس المحيط، دار الجيل، بيروت.

📖 الفيومي، أحمد بن محمد بن علي، المصباح المنير، مكتبة لبنان.

📖 قحف، منذر، مفهوم التمويل في الاقتصاد الاسلامي، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب.

📖 المقدسي، الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل، المقدسي، دار المعرفة، بيروت.

📖 المقري، أبو عبدالله محمد بن محمد بن أحمد المقري، القواعد، تحقيق أحمد بن عبدالله بن حميد، من منشورات مركز إحياء التراث الإسلامي، جامعة أم القرى.

📖 وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد بالمملكة العربية السعودية، التكافل الاجتماعي.

📖 أبو الوفا، أحمد، الملجأ في الإسلام، كلية الحقوق، جامعة القاهرة.